

عدلان في مقتله او اقرب مكان فنتشرى به هديا
 نبي بركة او طعاما ويتصدق به كالفطرة او صام
 عن طعام كل مسكين يوما وما فضل عند
 تصدق به او صام يوما وان تقصير الحجب
 ما نقص وان اخرج عن حرام الا متناع او اكثر
 البيض فقيمة وكذا ان ذبح الحلال صيد الحرام
 اوحده او قطع خشية او سحره الامموكا
 ونسبا او حافا ولا يدعى الحنيس ولا ينقطع
 الا اذا خردت قبله وجرادة صدقة وان فنت

وان فعل اقل مما ذكر او طاف في الفرض حدثا
 او تركه لقليل من الواجب وخلق را
 س غيره تصد بنصف جلع من بر وان
 طيب او خلق بعد ربح او صدق بثلاثة اصوم
 مع طعام على ستة تساكين او صام ثلاثة ايام
 وويله قبل وقوف عرفة افسد حجة ومضى وذ
 نج وقضى ولم يفر فادبعه بحب بدنه وبعدا
 الحلق شاة وان قتل حرم صيدا او دل عليه
 قابل حجب جزاه اي ما قود